



شبكة المعلومات الجامعية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





شبكة المعلومات الجامعية



شبكة المعلومات الجامعية

التوثيق الالكتروني والميكرو فيلم

جامعة عين شمس

التوثيق الالكتروني والميكرو فيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأفلام قد اعدت دون أية تغيرات



يجب أن

تحفظ هذه الأفلام بعيداً عن الغبار

في درجة حرارة من 15 – 20 مئوية ورطوبة نسبية من 20-40 %

To be kept away from dust in dry cool place of
15 – 25c and relative humidity 20-40 %



شبكة المعلومات الجامعية



بعض الوثائق الأصلية تالفة



شبكة المعلومات الجامعية



بالرسالة صفحات
لم ترد بالأصل



كلية الاقتصاد والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

حماية حقوق ذوي الإعاقة في المواثيق الدولية والوطنية

"مع التطبيق على مصر"

بحث لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية

إعداد

الطالب/ محمد حسن عبد الرحيم

إشراف

لكمال المنوف

أ.د. / كمال محمود المنوف

أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة

محمد شوقي عبد العال

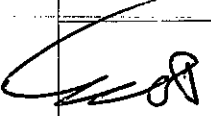
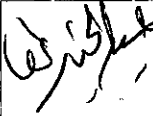
أ.د. / محمد شوقي عبد العال

أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة

2010

٢٠١٠

لجنة الحكم على الرسالة

الاسم	التشكيل	التوقيع
السيد الأستاذ الدكتور/ كمال محمود المنوفى أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة	مشرفاً ورئيساً	
السيد الأستاذ الدكتور/ محمد شوقى عبد العال أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة	مشرفاً مشاركاً	
السيد الأستاذ الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا	عضواً من الداخل	
السيد الأستاذ الدكتور/ عبد الخبير عطا	عضواً من الخارج	

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
"وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا"
صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

(سورة طه ، الآية 114)

الإهداء

إلى أبي العزيز عرفاناً وتقديراً

إلى أمي عرفاناً وشكراً

وإلى زوجتي الحبيبة

متعهم الله بالصحة والعافية

وإلى إخوتي مي وهمس

حباً وتقديراً

أهدى هذا العمل

الباحث

كلمة شكر وتقدير

بداية أشكر الله العلى التقدير أن وفقني إلى إتمام هذه الدراسة التي أتمنى أن تكون مساهمة متواضعة في البحث العلمي في مجال العلوم السياسية.

ولما كان إرجاع الفضل لأهله حقاً ينبغي لأهل هذا الفضل، فإنني أتوجه بالشكر والتقدير والعرفان لكل من له فضل على في إخراج هذه الرسالة إلى حيز الوجود.

وأقدم بوافر الشكر والعرفان لأستاذي الجليل السيد الأستاذ الدكتور/ كمال المنوفى، أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعميد الأسبق للكلية، الذي تولاني برعايته العلمية ودأب على تشجيعي وبذل ما في وسعه لحملي على استكمال هذا البحث، فلم يألُ جهداً في بذل النصح والإرشاد ولم يبخل على بوقته وعلمه فلقد كان نعم الأستاذ الصبور والعالم الجليل وأقدم بوافر الشكر والعرفان لأستاذي السيد الأستاذ الدكتور/ محمد شوقي عبد العال، أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد ومدير منتدى القانون الدولي، والذي بذل ما في وسعه لحملي على استكمال هذا البحث، فلم يألُ جهداً في بذل النصح والإرشاد ولم يبخل على بوقته وعلمه فلقد كان نعم الأستاذ الصبور والعالم الجليل.

كما أقدم بعظيم الشكر وخالص التقدير للأستاذ الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية على تفضله بقبول المشاركة في لجنة الحكم على الرسالة فهو شرف أغتر به.

كما يسعدني أن أشكر السيد الأستاذ الدكتور/ عبد الخبير عطا أستاذ ورئيس قسم العلوم السياسية بجامعة أسيوط على تفضله بقبول مناقشة الرسالة فهو شرف عظيم لي. ولا يفوتني أن أسجل تقديري وعرفاني بالجميل إلى كل من ساندني أو قدم لي يد العون لإتمام هذه الرسالة ، فشكراً لهم جميعاً وجزأهم الله عنى خير الجزاء.

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
قائمة المحتويات	و - ز
الإطار العام للدراسة	1 - 14
• أولاً: مقدمة	2-5
• ثانياً: أهمية الدراسة	5-6
• ثالثاً: المشكلة والتساؤلات البحثية	6-7
• رابعاً: منهج الدراسة	7
• خامساً: الدراسات السابقة	8-12
• سادساً: تقسيم الدراسة	12-13
الفصل الأول: الشخص المعوق	14-45
المبحث الأول: مفهوم الشخص المعوق	18-33
المبحث الثاني: المشكلات التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة	34-45
الفصل الثاني: الأمم المتحدة وتساعد الاهتمام الدولي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	46-97
المبحث الأول: حقوق المعاقين في المواثيق الدولية والعربية ذات الصلة	49-63
المبحث الثاني: اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عام 2006	64-77
المبحث الثالث : آليات حماية الأشخاص ذوي الإعاقة في اتفاقية 2006	78-89
المبحث الرابع: مستقبل الإعاقة في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لعام 2006	90-97
الفصل الثالث: الاهتمام الوطني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مصر	98-
المبحث الأول: التشريعات والسياسات الخاصة بحماية الأشخاص ذوي الإعاقة	100-112
المبحث الثاني: جهود المجلس القومي للأهومة والطفولة في كفالة ورعاية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	113-130

الموضوع	المفحة
الخاتمة والتوصيات	131-136
قائمة المراجع	137-146
الملاحق:-	
1. اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2006	
2. البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	
3. حكم المحكمة الدستورية العليا جلسة 5 أغسطس لسنة 1995	

الإطار العام للدراسة

أولاً : المقدمة:

من المسلم به أنه مع ازدياد القيم الراقية وسموها في أى مجتمع متحضر، يكون هناك مجال أوسع وأرحب لتفهم وإدراك مطالب واحتياجات الضعفاء وذوى الحاجات من أبناء هذا المجتمع أو ذاك ولا سيما أولئك الذين يعانون من أشكال الإعاقة المختلفة. وهو الأمر الذى يرتب مسؤولية جسيمة تقع على كاهل هذا المجتمع تتمثل فى تفعيل استراتيجيات وخطط النهوض بحالات الإعاقة فيه، فضلاً عن اعتماد الاستراتيجيات الحديثة الناجحة في التخفيض والإقلال من حدة الإعاقة، وذلك من خلال النظرة الموضوعية إلى أشكال الإعاقة الموجودة فى المجتمع والتعامل معها كأمر طبيعى حتى تستمر مسيرة الحياة دون تعثر بسبب الإعاقة. ونأتى حقوق المعوقين فى إطار حقوق الإنسان التى أكدت عليها مواثيق حقوق الإنسان المختلفة وفى مقدمتها ما ورد فى كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948¹، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان 1966 من ضرورة تمتع جميع أفراد الأسرة الإنسانية بكرامة وحقوق متساوية دون ما تمييز أياً كان مبرره. وتأكيداً على مفهوم الحماية لحقوق هذه الفئة المستضعفة، فقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة، بموجب القرار رقم 611/61، المؤرخ فى 13 ديسمبر 2006 " اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة".

ولعله من نافلة القول فى هذا المقام، التأكيد على أن الاهتمام الدولي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة له جذوره التى تمتد إلى بداية النصف الثانى من القرن العشرين، وذلك توافقاً مع البدايات الأولى للاهتمام الدولي بحقوق الإنسان بصفة عامة.

فلقد أضحت حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على مدى فترة طويلة من الزمن موضع اهتمام متعاظم فى الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية، وأسفر هذا الاهتمام عن إنجازات كثيرة، يذكر منها إقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة " الإعلان الخاص بالمتخلفين عقلياً فسي عام 1971²".

وهذا الإقرار الذى يعد أولى الخطوات التى انتهجتها الأمم المتحدة تجاه الاعتراف والاهتمام بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

ويؤكد هذا الإعلان على ضرورة أن تتاح للمعوقين ذات الحقوق الأساسية المتاحة لسائر البشر، والتي يمكن التعبير فى مجملها عن الحق فى التمتع بمستوى معيشي لائق، ويرتبط بذلك أيضاً حق المعوق فى الإقامة مع أسرته أو أسرة بديلة، وأن تتاح له الفرصة

¹ - لمزيد من التفاصيل حول الإعلان، راجع: عمرو جمعة، منظومة حقوق الإنسان فى مائة عام، جزءان، (القاهرة : مكتبة الأسرة، 2004).

² Chapter V; A Human Rights Approach : The 1970's at the following link ;
accessed 24th April .<http://www.un.org/eas/scodev/enable/dis50v40.htm>

للمشاركة في أنشطة الحياة الاجتماعية، وأن تحصل الأسرة التي يقيم معها على مساعدة وأن يكون له وصي مؤهل عند اللزوم لحماية شخصيته ومصالحه من الاستغلال والتجاوز، وحقه في الكرامة¹.

وفي مرحلة لاحقة أصدرت الجمعية العامة إعلاناً آخر خاصاً بحقوق المعوقين وذلك في عام 1975. هذا الإعلان أعاد النص على بعض الحقوق الواردة في الإعلان الخاص بالمتخلفين عقلياً الذي سلفت الإشارة إليه، مضيفاً إليها حق المعوق في العلاج الطبي والنفسي والوظيفي بما في ذلك الأعضاء الصناعية وأجهزة التقويم، وفي التأهيل الطبي والاجتماعي، وفي التعليم والتدريب والتأهيل المهنيين مع مراعاة أن تؤخذ احتياجاته الخاصة بعين الاعتبار في جميع مراحل التخطيط الاقتصادي والاجتماعي، وبعد ذلك الإعلان - وبحق - نقله نوعية مقارنة بسابقه، وذلك يشمل جميع فئات الإعاقة، إضافة إلى تزويد فئة المعاقين ببعض التسهيلات المعيشية الأخرى.

واعترافاً بالحاجة إلى مزيد من الجهود الدولية للتصدي للمشاكل التي يواجهها المعاقون، أعلنت الجمعية العامة عام 1981 "سنة دولية للمعوقين"، لتحقيق مجموعة من الأهداف منها:

- مساعدة المعوقين على التكيف الجسماني والنفسي في المجتمع.
- إتاحة فرصة العمل المناسبة لهم وتأمين إدماجهم الكامل في المجتمع.
- تشجيع مشاريع الدراسة والبحث الرامية إلى تيسير مشاركة المعوقين في الحياة اليومية مشاركة عملية، وذلك بتحسين إمكانية ارتيادهم للوظائف العامة.
- استخدامهم لوسائل المواصلات، وإعادة تأهيلهم للمشاركة في كافة مظاهر الحياة داخل مجتمعاتهم

كذلك أعلنت الجمعية العامة في 3 ديسمبر 1982 الفترة من 1983 - 1992² عقداً للأمم المتحدة للمعوقين. وبموجب قرار الجمعية العامة رقم 69/84 في 20 ديسمبر 1993 صدرت "القواعد النموذجية المتعلقة بتحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين".

ولم تقتصر الجهود الدولية بشأن حماية المعوقين على الجمعية العامة للأمم المتحدة، بل امتدت إلى العديد من الهيئات والمنظمات الدولية الأخرى، ومن ذلك ما نصت عليه توصية منظمة العمل الدولية رقم (168) عام 1983 بشأن التأهيل المهني والعمالة على أنه ينبغي أن

¹ د. ماهر جميل أبو خوات ، الحماية الدولية لحقوق الطفل، (القاهرة ، دار النهضة العربية، 2005)، ص 206-208.

² -Chapter VVII: United Nations Decade Persons : 1983-1992 at the following link ; accessed 24th April . <http://www.un.org/eas/scodev/enable/dis50y40.htm>